

## وسائل الشيعة

[ 29 ] (27937) 11 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) في قوله تعالى:  
(وأشهدوا ذوي عدل منكم) (1) قال: معناه وأشهدوا على الطلاق صيانة لدينكم، وهو المروي عن  
أئمتنا (عليهم السلام). (27938) 12 - وقد تقدم في حديث محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن  
(عليه السلام) أنه قال لابي يوسف: إن الدين ليس بقياس كقياسك وقياس أصحابك إن [ ] أمر في  
كتابه بالطلاق وأكد فيه بشاهدين ولم يرض بهما إلا عدلين، وأمر في كتابه بالتزويج وأهمله  
بلا شهود، فأتيتم بشاهدين فيما أبطل [ ]، وأبطلتم شاهدين فيما أكد [ ] عزوجل وأجزتم طلاق  
المجنون والسكران، ثم ذكر حكم تظليل المحرم. (27939) 13 - العياشي في (تفسيره): عن أبي  
بصير قال: قلت لابي عبد [ ] (عليه السلام): إن عمر بن رباح (1) زعم أنك قلت: لا طلاق إلا  
ببينة، فقال: ما أنا قلته بل [ ] تبارك وتعالى يقوله. الحديث. أقول: وتقدم ما يدل على  
ذلك في الحج (2) وفي الصوم (3) وغير ذلك (4)، ويأتي ما يدل عليه (5).

11 - مجمع البيان 5: 306. (1) الطلاق 65: 2.  
12 - تقدم في الحديث 2 من الباب 66 من أبواب تروك الاحد ام. 13 - تفسير العياشي 1: 330  
/ 144. (1) في المصدر: رباح. (2) تقدم في الحديث 2 من الباب 66 من أبواب تروك الاحرام.  
(3) تقدم في الحديث 9 من الباب 11 من أبواب أحكام شهر رمضان. (4) تقدم في الحديث 1 من  
الباب 123 من أبواب مقدمات النكاح وفي الحديث 3 من الباب 20 من أبواب المتعة، وفي  
الحديثين 10 و 13 من الباب 7 وفي الاحاديث 4 و 5 و 6 من الباب 9 من هذه الابواب. (5)  
يأتي في الحديثين 1 و 3 من الباب 16، وفي الباب 22، وفي الحديث 23 من الباب 29، وفي =